



هذا الترتيب با ديابا ولها الشرفه فقال **واجب عقلا**  
**في حقهم** اي الانبياء عليهم الصلاة والسلام اي في شأنهم  
 ولهم اذ هذه الاحكام معظمها لا تخفى بالرسول بل  
 يساويهم الانبياء غير الرسول فيما عدا عيب التبليغ  
 والخطا من الواجب المذكور **الاصانة** وهي حفظ  
 الله تعالى عليهم جميع جوارحهم الظاهرة  
 والباطنة من التلبس بنهي عنه نهي تحريم او  
 كراهة عند البصير وهو التراجيح اي كونهم لا يقصرون  
 ان يكونوا عند الله الا كذلك اذ لو جاز عليهم  
 عتلا ان يخونوا الله تعالى بفعل محرم او مكرره  
 لجاز ان يكون ذلك المنهي عنه من حيث انه منهي  
 عنه ما موربه لان الله تعالى قد امر بالاعتدال  
 بهم واتباعهم في افعالهم وافعالهم واحوالهم  
 غير تفصيل وهو سبحانه لا يامر بحرم ولا مكرره  
 هذا خلف ولذا لا تكون افعالهم محرمة ولا مكرره  
 ولا خلاف الاولي لان محام شرفهم وعلو قدرهم عليهم  
 الصلاة والسلام يوجب ان يقع منهم ما نهوا عنه  
 ولو نها غير جازم نعم قد يقع منهم في بعض  
 الاحياء ما يكون في حقتنا مكررها او خلاف  
 الاولي لبيبات الجواز وهو في حقهم افضل بنصه  
 القيام بواجب اذبيات الشريعة واجب عليهم  
 عقلا ايضا في حقهم عليهم الصلاة والسلام **مد**  
 اي مطابقة حكم خبرهم للمواقع ايجابا كانت او سلبا  
 لانهم

لانهم عليهم الصلاة والسلام لوجاز عقلا عليهم الكذب  
 وهو عدم مطابقة حكم الخبر للمواقع لجا والكذب في  
 خبره تعالى تصدقته اياهم تجلت المعجزة الواقعة  
 عن ايدى بهم النازلة منزلة قوله صدق عبدي في  
 كل ما يبلغونه عني وتصديق الكاذب من العالم  
 كذبه محض الكذب وهو عليه تعالى محام ولزم  
 كذلك وقد اجتمعت الامة فيما كانت طريقه البلاغ  
 والفرض منه ان يبلغ الامة ليعملوا به او يتقدموا  
 عليه العصية فيه من الاخبار عن شيء منه بخلاف  
 الواقع لا قصد او عمد او اسهوا وغلطا واما بالنسبة  
 لمطابقة البلاغ بان كان من غير الاخبار التي تستند  
 اليها الاحكام واحوال المعاد بل لا تضاهي وحسب  
 وانما تتعلق باحوال الدنيا واحوال انفسهم وغيرهم  
 مما طريقه الخبر المحض فجزم القاضي عياض رحمه  
 الله فيه ايضا بانه يجب تزيب الانبياء عليهم  
 الصلاة والسلام عن ان يقع خبرهم في شيء من ذلك  
 بخلاف خبرهم لا عهد ولا سهوا ولا غلطا وانهم  
 معصومون من ذلك كله في حالة الرضي والسخط  
 والجحد والمزح والصححة والمرض قال ودليل ذلك  
 اتفاق الصحابة ومن بعدهم عليه ذلك **اشار**  
 الي واجب ثالث بقوله **واجب** بالجملة اي ضم  
**الاصانة** بمعنى التقطير والتبليغ لانهم